

20 جوان 2013

من وزير المالية  
إلى

1404

الموضوع: استفسار جبائي  
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 9 ماي 2013

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن أحد حرفائكم وهو طبيب يخضع للضريبة على الدخل على أساس قاعدة تقديرية ينوي بعث مشروع فلاحي وسيتم تحديد الربح المحقق من هذا النشاط على أساس محاسبية مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات. وطلبتكم معرفة:

- هل يتعين على حريفكم ايداع تصريح بالوجود بالنسبة للنشاط الفلاحي،
- هل يتم تحديد الدخل السنوي الصافي الجملي باعتبار مجموع المداخيل بصرف النظر عن النتيجة المحققة بالنسبة لكل صنف ( ربح أو خسارة) وهل يمكنه الانتفاع بتأجيل الخسائر

جوابا يشرفني إعلامكم بما يلي:

(1) لا يستوجب ممارسة النشاط الفلاحي إيداع تصريح بالوجود خاص بهذا النشاط.

(2) عملا بالتشريع الجبائي الجاري به العمل، يتكون الدخل السنوي الصافي الجملي من مجموع المداخيل الصافية المضبوطة كل على حدة وذلك حسب القواعد الخاصة بكل صنف من أصناف المداخيل المذكورة.

ولغرض تحديد الدخل الجملي الصافي الخاضع للضريبة تؤخذ بعين الاعتبار الخسارة التي لحقت أحد أصناف المداخيل شريطة إثباتها بواسطة محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات.

وإن لم يكف الدخل الجملي لتغطية كامل الخسارة، يخصم ما تبقى منها بالتتابع من الدخل الجملي للسنوات الموالية وذلك في حدود السنة الخامسة بدخول الغاية. ولا يشمل الطرح الخسائر الناتجة عن طرح المداخل أو الأرباح طبقاً للتشريع الجبائي الجاري به العمل.

وتقبّلوا، سيّدي، فائق عبارات الاحترام.

والسّلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للخدمات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي